﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾﴾ [النمل: 32]

❁ مُناسَبَةُ الآيةِ لِما قَبْلَها:

مـشـاورةُ الملأِ في الأمـرِ بعدَ إعلامِهم بهِ

بعدَ أنْ أخبرَتْ بِلْقيسُ مُستشاريها بأمرِ الكتابِ وما وردَ فيهِ؛ طلبَتْ منهمُ الرَّأيَ والمَشورةَ، فقالَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾ الآيةَ[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿أَفْتُونِى﴾: (فتي) أصلان: أحدُهما يدلُّ على طَراوةٍ وجِدَّةٍ، والآخرُ يدلُّ على تبيينِ حُكمٍ[2]، فمِنَ الأوَّلِ: الفَتيُّ، وهو الطَّريُّ مِنَ الإبلِ، والفَتَى مِنَ النّاسِ: واحدُ الفِتْيانِ، ومِنَ الثّاني: الإفتاءُ، وهو جوابُ السّائلِ عمّا يُشكِلُ عليهِ، ومنهُ: المُفتي؛ لأنَّهُ يُزيلُ إشكالَ المسائلِ، ويوضِّحُ الأحكامَ، ويقالُ: أفتَى الفقيهُ في المسألةِ؛ إذا بيَّنَ حكمَها[3]، والمرادُ بالإفتاءِ هنا: الإخبارُ بالفتوى، وهي إزالةُ مُشكِلٍ يَعرِضُ[4].

2) ﴿أَمْرِى﴾: (أمر) أُصولٌ خَمسةٌ: الأَمرُ مِنَ الأُمورِ، والأَمرُ ضِدُّ النَّهيِ، والأَمَرَ النَّماءُ والبَرَكَةُ بِفَتْحِ الميمِ، والمَعْلَمُ، ولَعَجَبٌ[5]. والأمرُ: الشَّأنُ، وجمعُهُ: أُمورٌ، ومصدرُ أمرتُهُ؛ إذا كلَّفتُهُ أنْ يفعلَ شيئًا، وهو لفظٌ عامٌّ للأفعالِ والأقوالِ كلِّها، وعلى ذلكَ قولُهُ تعالى: ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ ٱلْأَمْرُ كُلُّهُۥ﴾ [هود: 123][6]، ومعنى الأمرِ في الآيةِ: الحالُ المهمُّ[7].

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز: 4/ 258، والشعراوي، تفسير الشعراوي: 17/ 10777.
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة: (فتي).
(3) السمين، عمدة الحفاظ: (فتي).
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 262.
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة: (أمر).
(6) الراغب، المفردات، والسّمين الحلبي، عمدة الحفاظ، معجم ألفاظ القرآن الكريم: (أمر).
(7) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 262 - 263.

3) ﴿قَاطِعَةً﴾: (قطع) أَصْلٌ صَحيحٌ واحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى صَرْم وإبانَةِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ[1]. والمعنى المحوريُّ له: فصلُ شيءٍ مِنْ شيءٍ[2]، سواءٌ كانَ الشَّيءُ مُدرَكًا بالبصرِ كالأجسام، أم مُدرَكًا بالبصيرةِ كالأشياءِ المعقولةِ، قالَ جلَّ شأنُهُ في قَطْعِ الأعضاءِ: ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾ [الأعراف: 124]، وقالَ في قَطْعِ الأرحامِ: ﴿وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ ۝٢٢﴾ [محمد: 22]، وقَطْعُها يكونُ بالهجرانِ ومنعِ البرِّ، وقَطَعَ الأمرَ: فَصَلَهُ، وقَطْعُ دابرِ الإنسانِ: إفناءُ نَوْعِهِ، قالَ سبحانَهُ: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ [الأنعام: 45][3]، وقولُهُ تعالى: ﴿فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا﴾ [المؤمنون: 53]، معناهُ: صاروا أحزابًا وفِرَقًا مختلفةً في المذاهبِ والأديانِ، والقَطيعُ مِنَ الغَنَمِ: جماعتُها؛ لأنَّهُ قُطِعَ مِنْ جملتِها[4]، ومعنى قطعِ الأمرِ هنا: البتُّ فيهِ[5].

4) ﴿تَشْهَدُونِ﴾: (شهد) أَصلٌ يَدُلُّ عَلَى حُضورٍ وعِلْمٍ وإعْلامٍ[6]. والمعنى المحوريُّ له: الحُضورُ والعِلمُ والإعلامُ، والشُّهودُ والشَّهادةُ: الحُضورُ معَ المشاهدةِ، إمّا بالبصرِ، أو بالبصيرةِ، وقد يقالُ للحُضورِ مُفرَدًا، كما في قولِهِ تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [الأنعام: 73]، ويقالُ للمحضَرِ: مَشْهَدٌ، وجمعُهُ: مَشاهدُ، ومنهُ: مَشاهدُ الحجِّ، وهي مواطنُهُ الشَّريفةُ الَّتي يَحْضُرُها الملائكةُ والأبرارُ مِنَ النّاسِ[7]، وقولُهُ تعالى: ﴿مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِۦ﴾ [النمل: 49]، أي: ما حضَرْنا، وقولُهُ سبحانَهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان: 72]، أي: لا يَحْضُرونَهُ بنفوسِهم ولا بهِمَمِهِم وإرادتِهم، والشَّهادةُ أيضًا: قولٌ صادرٌ عن عِلمٍ حصلَ بمشاهدةِ بصيرةٍ أو بصرٍ[8]، ومعنى الشُّهودِ في الآيةِ: حضورُ الأمرِ ومعاينتُهُ[9].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

قالَتْ بِلْقيسُ لأشرافِ قومِها: يا أيُّها الملأُ أَشيروا عليَّ في أمري الَّذي قد حضرَني مِنْ

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قطع).
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة، وجبل، المعجم الاشتقاقي: (قطع).
(3) الراغب، المفردات: (قطع).
(4) السمين، عمدة الحفاظ: (قطع).
(5) أبو زهرة، زهرة التفاسير: 10/ 5451.
(6) ابن فارس، مقاييس اللغة: (شهد).
(7) الراغب، المفردات: (شهد).
(8) السمين، عمدة الحفاظ: (شهد).
(9) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 263، وأبو زهرة، زهرة التفاسير: 10/ 5451.

أمرِ صاحبِ هذا الكتابِ الَّذي أُلقيَ إليَّ، ما كنتُ قاضيةً أمرًا مِنْ أمورِ المملكةِ حتَّى تَحْضُروني، فأشاورَكم فيهِ[1].

المشاورةُ مِنْ دعائمِ الحُكمِ

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

علَّةُ فصلِ الآيةِ عمّا قبلَها:

فُصِلَتْ جملةُ: ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾ عمّا قبلَها؛ لِما بينَهما مِنْ شِبْهِ كمالِ الاتِّصالِ؛ لأنَّ هذهِ الجملةَ استئنافٌ بيانيٌّ جوابًا عن سؤالٍ نشأَ مِنَ الكلامِ السّابقِ، كأنَّهُ قيلَ: فماذا قالَتْ بلْقيسُ بعدَ إخبارِ مُستشاريها بالأمرِ؟ فقيلَ: ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾ الآيةَ[2].

الآيةُ مستأنفةٌ بيانيًّا

سرُّ تكرارِ حكايةِ القولِ:

كُرِّرَتْ حكايةُ قولِ بلْقيسَ في قولِهِ سبحانَهُ: ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾؛ للإيذانِ بغايةِ اعتنائِها بما في حيِّزِهِ مِنْ قولِها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾[3]، ولدفعِ اشتباهِ كونِ ﴿أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾ مِنْ تتمَّةِ مكتوبِ سليمانَ عليه السلام[4].

التَّنبيهُ على غايةِ اعتنائِها بما في حيِّزِه

نكتةُ تكرارِ النِّداءِ في ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟﴾:

كرَّرَتْ بلْقيسُ نداءَ مُستشاريها في قولِها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾؛ لشدَّةِ اعتنائِها بالنّازلةِ، وشدَّةِ اعتنائِها بأنْ يُعينوها، ويُساعِدوها[5]، واستُعمِلَ في النِّداءِ (يا) الَّتي يُنادَى بها المُعرَّفُ، ويُنادَى بها البعيدُ، وجيءَ معَها بهاءِ التَّنبيهِ؛ إشارةً إلى عنايةِ بلْقيسَ بمُناداةِ الملأِ، ولَفْتِ انتباهِهم لطلبِ المَشورةِ منهُم؛ لأنَّ ذلكَ يتعلَّقُ بمصيرِ مملكتِهم.

شدَّةُ الاعتناءِ بالنّازلةِ وطلبُ المُشاوَرةِ

(1) ابن جرير، جامع البيان: 19/ 453.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 262.
(3) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 6/ 284، والآلوسي، روح المعاني: 10/ 192.
(4) القونوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 14/ 383.
(5) أطفيش، تفسير أطفيش: 7/ 292.

سرُّ تخصيصِ الملأِ بالنِّداءِ:

الملأُ هم أشرافُ قومِها وأهلُ مشورتِها

خصَّتْ بلْقيسُ الملأَ بالنِّداءِ في قولِها: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾؛ لأنَّ الملأَ هم أشرافُ النّاسِ الَّذينَ يَنوبونَ مَنابَ الجميعِ[1]، وهي نادَتْ أشرافَ قومِها وأعيانَهم الَّذينَ هم أهلُ مجلسِها ومستشاروها[2]، وفي ندائِهم بوصفِ الملأِ تعظيمٌ لهُم[3]، وشَحْذٌ لهِمَمِهِم في إخلاصِ النُّصحِ والمَشورةِ وبَذْلِهما.

وجهُ إيقاعِ الأمرِ بالإفتاءِ على ضميرِ المُتكلِّمِ:

إظهارُ شدَّةِ الحاجةِ إلى مَشورتِهم

أوقعَتْ بلْقيسُ الأمرَ بالإفتاءِ على ضميرِ المُتكلِّمِ في قولِها: ﴿أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾، ولم تقل مثلًا: (أفتونا في أمرِنا) بحيثُ تعمُّ نفسَها وقومَها؛ لإظهارِ شدَّةِ حاجتِها إلى رأيِ الملأِ ومَشورتِهم، وكأنَّهم يُسعِفونَها في شأنٍ خاصٍّ بها، وفي ذلكَ مزيدُ تحريكٍ لنشاطِهم في إبداءِ الرَّأيِ وإمحاضِ النُّصحِ؛ إذ كثيرًا ما يَخِفُّ النّاسُ في تلبيةِ حاجاتِ المُلوكِ.

بلاغةُ الاستعارةِ في لفظِ الإفتاءِ:

الإفتاءُ مُستعارٌ للجوابِ في الحادثةِ

في قولِهِ تعالى: ﴿أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾ استعارةٌ لطيفةٌ، وذلكَ أنَّ الفَتْوَى هي الجوابُ في الحادثةِ، اشتُقَّتْ على طريقِ الاستعارةِ مِنَ الفَتيِّ في السِّنِّ[4]، والجهةُ الجامعةُ بينَ المُستعارِ والمُستعارِ لهُ: إمّا الإحداثُ، كما يقالُ للفَتَى: هو حديثُ السِّنِّ، وإمّا القوَّةُ؛ فإنَّ في الفَتَى مَظِنَّةَ القوَّةِ والشِّدَّةِ[5].

نكتةُ التَّعبيرِ عنِ الجوابِ بالفَتْوَى:

تهويلُ الأمرِ ورفعُ شأنِ الملأِ

قولُهُ ﷺ: ﴿أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى﴾، معناهُ: أَجيبوني في أمري الَّذي

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز: 4/ 258.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 258.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 14/ 157.
(4) الزمخشري، الكشاف: 3/ 364، والفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 24/ 555.
(5) الطيبي، فتوح الغيب: 11/ 519.

حزبَني، وذكرتُ لكُم خلاصتَهُ، وعبَّرَتْ عنِ الجوابِ بالفَتْوَى الَّتي هي الجوابُ في الحوادثِ المُشكِلةِ غالبًا؛ تهويلًا للأمرِ، ورفعًا لمَحَلِّهم بالإشعارِ بأنَّهم قادرونَ على حلِّ المُشكِلاتِ المُلِمَّةِ[1].

وجهُ إضافةِ الأمرِ إلى ياءِ المُتكلِّمِ:

إضافةُ الأمرِ إلى ياءِ المُتكلِّمِ في قولِهِ جلَّ ذكرُهُ: ﴿أَفْتُونِي فِي أَمْرِي﴾؛ للعهدِ بمَعونةِ السّياقِ، أي: أفتوني في الحادثةِ المُعيَّنةِ[2].

إضافةُ بِلْقيسَ الأمرَ إلى نفسِها لكونِها رئيسًا متبوعًا

وهذا الأمرُ وإنْ كانَ عامًّا للمملكةِ كلِّها، لكنَّها أضافَتْهُ إلى نفسِها؛ لكونِها رئيسًا متبوعًا[3]، ولأنَّها المُخاطَبةُ بكتابِ سليمانَ عليه السلام، ولأنَّها القائمةُ بما يجبُ إجراؤُهُ مِنْ شؤونِ المملكةِ، وعليها تَبِعَةُ الخطأِ في المنهجِ الَّذي تسلكُهُ مِنَ السّياسةِ، ولذلكَ يقالُ للخليفةِ وللمَلِكِ وللأميرِ ولعالِمِ الدّينِ: وليُّ الأمرِ[4].

دلالةُ النَّفي بـ ﴿مَا﴾:

﴿مَا﴾ في جملة: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾؛ نافيةٌ، والمعنى: لا أَبُتُّ أمرًا إلّا بمَحْضَرِكم[5]، والنَّفيُ بـ﴿مَا﴾ آكدُ مِنَ النَّفيِ بغيرِها، فيكونُ أنسبَ بعادتِها المُستمرَّةِ في استشارةِ الملأِ مِنْ قومِها.

رأيُ الجماعةِ مهمٌّ لاختيارِ أفضلِ السُّبلِ

دلالةُ التَّعبيرِ بفعلِ الكونِ ماضيًا:

في قولِهِ تعالى: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ دلالةٌ على أنَّ المَشورةَ عادةٌ لبِلْقيسَ في جميعِ أمورِ المملكةِ، وأنَّها استمرَّتْ على ذلكَ، ولم يقعْ منها غيرُهُ في الزَّمنِ الماضي، فكذا في هذا الأمرِ العظيمِ النّازلِ بها وبمملكتِها[6].

استشارتُهم عادةٌ مُستمِرَّةٌ للملكة بلقيس

(1) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 6/ 284.
(2) القونوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 14/ 383، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 262.
(3) القونوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 14/ 383.
(4) أبو زهرة، زهرة التفاسير: 10/ 5451، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 262.
(5) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 24/ 555.
(6) الخفاجي، عناية القاضي: 7/ 44، والآلوسي، روح المعاني: 10/ 192.

وفي الكلامِ أيضًا إشارةٌ إلى دفعِ وهْمِ العَجْزِ، والمعنى: إنَّ عَرْضَ هذا الأمرِ وطلبَ الجوابِ لهُ ليسَ لعَجْزي عنِ الجوابِ، بل لكونِ عادتي المُستمِرَّة إلى الآن المُشاوَرةَ[1].

نكتةُ التَّعبيرِ باسمِ الفاعلِ في ﴿قَاطِعَةً﴾:

المبالغةُ في نفيِ كونِها تبتُّ أمرًا دونَ مَشورةٍ

عُبِّرَ باسمِ الفاعلِ في قولِهِ تعالى: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾؛ للمبالغةِ في نفيِ كونِها تبتُّ أمرًا دونَ مَشورةٍ؛ لأنَّ الاسمَ يدلُّ على الثُّبوتِ والاستقرارِ، فإذا دخلَ عليهِ النَّفيُ؛ أفادَ انتفاءَ الثُّبوتِ، والمعنى: ما كنتُ مُتَّصفةً بصفةِ قَطْعِ الأمرِ دونَ مَشورةٍ.

غرضُ تنكيرِ ﴿أَمْرًا﴾:

شمولُ المَشورةِ كلَّ أمورِ المُلْكِ

يدلُّ التَّعبيرُ بالنَّكرةِ ﴿أَمْرًا﴾ في سياقِ النَّفيِ في قولِهِ عزَّ شأنُهُ: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ على أنَّ الأمرَ عامٌّ في كلِّ أمرٍ مِنَ الأمورِ المُتعلِّقةِ بالمُلْكِ[2]، أي: إذا كانَتْ عادتي هذهِ معَكم؛ فكيفَ لا أستشيرُكم في هذهِ الحادثةِ الكُبْرى، الَّتي هي الخروجُ مِنَ المُلْكِ، والدُّخولُ في طاعةِ غيري، والصَّيرورةُ تَبَعًا؟[3].

دلالةُ ﴿حَتَّىٰ﴾:

غايةُ قطعِ الأمرِ حضورُهم مجلسَها

التَّعبيرُ بـ ﴿حَتَّىٰ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾؛ للدَّلالةِ على غايةِ القَطْعِ، وهي حضورُهم مجلسَها[4].

بلاغةُ الكنايةِ في ﴿حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾:

الشُّهودُ كنايةٌ عنِ المُشاوَرةِ

﴿تَشْهَدُونِ﴾ في قولِهِ تعالى: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ مضارعُ (شَهِدَ) المُستعمَل بمعنى (حضرَ)، كقولِهِ تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: 185]، أي: حتَّى تَحْضُروني، وفعلُ

(1) القونوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 14/ 384.
(2) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 6/ 284.
(3) أبو حيان، البحر المحيط: 8/ 235.
(4) الخفاجي، عناية القاضي: 7/ 44، والآلوسي، روح المعاني: 10/ 192.

﴿تَشْهَدُونِ﴾ هنا مُستعمَلٌ كنايةً عنِ المُشاوَرةِ؛ لأنَّها يلزمُها الحُضورُ غالبًا؛ إذ لا تقعُ مُشاوَرةٌ معَ غائبٍ[1].

غرضُ الإخبارِ بقولِها: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾:

أخبرَتْ بِلْقيسُ بقولِها: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾، أي: إلّا بمَحْضَرِكم وبموجَبِ آرائِكم؛ استعطافًا لهُم، واستمالةً لقُلوبِهم؛ لئلّا يُخالِفوها في الرَّأيِ والتَّدبيرِ[2].

استعطافُ الملأِ واستمالةُ قُلوبِهم

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

الحُكْمُ والقضاء والفَتْوَى:

الحُكْمُ: رفعُ الخُصومةِ بينَ النّاسِ فيما يتعلَّقُ بأمورِ مَعاشِهم، والقضاءُ في أصلِ اللُّغةِ يرجعُ إلى إتمامِ الشَّيءِ وانقطاعِه، وهو إعلامٌ بالحُكمِ معَ إلزامٍ بهِ؛ لكونِهِ باتًّا جازمًا[3]، والفَتْوَى: الإخبارُ عن الحُكْمِ دونَ إلزامٍ بِهِ، وصورتُها أنْ تكونَ جوابًا في حادثةٍ، أو إحداثَ حُكمٍ، أو بيانًا لمُشكِلٍ[4]، وهذهِ المعاني تناسبُ طلبَ بِلْقيسَ مِنْ مَلَئِها أنْ يُشارِكوها الرَّأيَ في رسالةِ سليمانَ عليه السلام.

الحُكْمُ رفعُ الخُصومةِ، والفَتْوَى الإخبارُ عن الحُكْمِ، والقضاءُ الإلزامُ بالحُكمِ

الفَصْلُ والقَطْعُ والبتُّ والحَسْمُ:

الفَصْلُ: هو القَطْعُ الظّاهرُ، ولذلكَ يقالُ: فصلَ الثَّوبَ، والقَطْعُ يكونُ ظاهرًا وخافيًا، كالقَطْعِ في الشَّيءِ المُلزَقِ المُمَوَّهِ، ولا يقالُ لذلكَ: فَصْلٌ، حتَّى يُبانَ أحدُ المفصولينِ عنِ الآخرِ، ومِنْ ثَمَّ يقالُ: فُصِلَ بينَ الخصمينِ، إذا ظهرَ الحقُّ على أحدِهما، فزالَ تعلُّقُ أحدِهما بصاحبِهِ، فتباينا، ولا يقالُ في ذلكَ: قَطْعٌ، ويقالُ: قطعَهُ في المُناظَرةِ؛ لأنَّهُ قد يكونُ ذلكَ مِنْ غيرِ أنْ يظهرَ، ومِنْ غيرِ أنْ

القطعُ أعمُّ من الفصلِ، والبت والحسم استئصالٌ بلا رجعة أو أثر

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 263.
(2) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 6/ 284.
(3) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 321.
(4) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 11/ 233، والطيبي، فتوح الغيب: 5/ 174.

يقطعَ شَغَبَهُ وخُصومتَهُ[1]، وقطعُ الطَّريقِ يقالُ باعتبارينِ: أحدُهما: قطعُها بالسَّيرِ، ومنهُ أُخِذَ المعنى المجازيُّ، وهو المُضيُّ في الأمرِ، وفي الآيةِ عبَّرَتْ بِلْقيسُ بلفظِ القطعِ؛ للدَّلالةِ على مُضيِّها فيما تريدُ[2].

أمّا البَتُّ: فهو القطْعُ المُستأصِلُ، ويُستعملُ في كلِّ أَمرٍ يَمْضي لا رجعةَ فيهِ ولا التواءَ، وهو غيرُ مُحبَّبٍ في مَوْرِدِ الاستشارةِ؛ لذلكَ عدلتِ الآيةُ الكريمةُ عنهُ[3].

وأصلُ الحَسْمِ: قَطعُ الشَّيءِ عن آخرِهِ، حتَّى لا يُظفَرَ منهُ بشيءٍ، ومنهُ سُمّيَ السَّيفُ حُسامًا؛ لأنَّهُ يَحسِمُ العدوَّ عمّا يريدُ[4]، وهو غيرُ مناسبٍ هنا أيضًا.

(1) العسكري، الفروق اللغوية، ص: 406.
(2) السمين، عمدة الحفاظ: (قطع).
(3) الخليل، العين، والأزهري، تهذيب اللغة: (بتت).
(4) الخليل، العين، وابن فارس، مقاييس اللغة: (حسم).

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الأربعون،
سورة النَّمْلِ من الآية 26 إلى سورة القصص الآية 20
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الأربعون، سورة النَّمْلِ من الآية 26 إلى سورة القصص الآية 20
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 40 ، 804 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-732-90-7
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 40 : المجلد الأربعون، سورة النَّمْلِ من الآية 26 إلى سورة القصص الآية 20.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-732-90-7
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9294238 بتاريخ 2024/12/16م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»